21009 ـ انضمام الداخل للمسجد إلى المسبوق الذي قام ليأتي بما عليه

السؤال

هل تجوز الصلاة مع الشخص الذي يأتي متأخرا عن الإمام بركعة أو بركعتين ثم إذا قام ليتم صلاته بعد انتهاء الإمام أن يصلي معه شخص آخر يكون متأخرا عن الصلاة بحيث يكون إماما.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نعم يجوز للمتأخر ومن فاتته الصلاة أن يأتمّ بمن يقضي ما فاته من الصلاة مع الإمام الأول ، ولا يلزم نية الإئتمام بالنسبة للإمام .